

شبهت الجزء

	الصفحة
الدكتور عيسى سلمان	١ تقديم
الدكتور فاضل عبدالواحد	٢ ثم جاء الطوفان
الدكتور صبحي أنور رشيد	٣٩ دراسة نقدية لمسلة من بدرة
الدكتور عبدالهادي الفؤادي	٥٥ الالهيات البابلية
ربيع القيسي	٧٥ تحريات وتنقيبات أثرية في دولة الامارات العربية المتحدة
الدكتور عادل نجم عبو	١٥٧ الصيانة واساليب التسقيف في بوابة ادد الآشورية
الدكتور طارق مظلوم	١٦٥ المدائن
الدكتور واثق الصالحي	١٧١ كتابات الحضرة
الدكتور عيسى سلمان	١٨٩ مخطوطتان مزوقتان من القاهرة
عطا الحديثي	١٩٩ الصيانة الاثرية في واسط
الدكتور غازي رجب محمد	٢١١ المنبر في العصر الاسلامي الاول
الدكتور صالح أحمد العلي	٢٣١ الاسرة العباسية في بغداد
اسماعيل حسين حجارة	٢٣٨ التنقيب في شهرزور
منير يوسف طه	٢٧٥ تنقيبات البعثة الآثرية العراقية في مستوطن الدربحانية
اسامة ناصر النقشبندى	٣١١ - امارة رأس الخيمة - دولة الامارات العربية المتحدة خزن وصيانة المخطوطات
التقارير والانباء والمراسلات	
تعريب الدكتور فوزي رشيد	٣٢٣ سقوط بغداد والخليفة المستعصم على منمنمة من تبريز
تعريب الدكتور وليد الجادر	٣٢٧ مفهوم الزمان والمكان في وادي الرافدين القديم
كمال منصور عبادة	٣٤٥ آثار متفرقة أحرزها المتحف العراقي
عبدالصاحب الهر	٣٥٩ الزحف العمراني واثره في ازالة معالم حضارية

الزحف العمراني وأثره في إنزلة معالم حضارة هامة وبارزه في قطنا

بقلم : عبدالصاحب الهر

وتلك ظاهرة عانت وما تزال تعاني منها اغلب دول العالم . ومن المنطقي ان تأثير هذه الظاهرة تكون على اشدها في الدول ذات الامتداد الحضاري الطويل ، كما هو الحال في قطنا ، الذي يعاني اتساع المعاناة من تأثيرات الزحف العمراني على الاماكن الاثرية المبثوثة من شمال الوطن حتى جنوبه ، وسنحاول في هذا البحث ايضاح تأثير ظاهرة الزحف العمراني على آثارنا سالكين في ذلك الاسلوب التحليلي والموضوعي لاعطاء صورة واضحة ودقيقة عن هذه الظاهرة التي أضحت مشكلة معقدة في الوقت الحاضر اخذت تتصارع فيها مصالح متناقضة تناقضا اساسياً بحيث اشغلت المؤسسات العلمية المختصة والجهات المعنية في حماية تراثنا هذا القطر وتاريخه وفي مقدمة ذلك مديرية الآثار العامة .

تميز القرن العشرين بسمة اتقدم في جميع مناحي الحياة ومنها ظاهرة الاتساع العمراني وامتداده الى مساحات شاسعة امتصت اغلب الاراضي الصالحة للسكن ضمن قطاعات المدن والقصبات لسد الحاجات الملحة في قيام الاحياء السكنية ، وملافاة الازدياد السكاني المتصاعد خاصة في عواصم الدول والمدن الرئيسية فيها ، اذ انها تكون عادة هدفا للمهاجرين المحليين والاجانب على حد سواء . وبالطبع فان هذا الاتساع العمراني له خطورته الجسيمة على المواقع الاثرية والابنية التاريخية الكائنة داخل المدن ، وهي كثيرة وخاصة في الدول التي تمتلك تراثنا حضاريا مرموقا ، ولهذا فهو اول ما يستهدف تأمين الامتداد الطبيعي اليها وهذا ما سيكون سببا في تغير معالمها ، وبالتالي القضاء على جميع مظاهرها التاريخية،

الشمال الشرقي ورأسه في الجنوب • وتبعد عن نهر دجلة حاليا بمسافة كيلو مترين بعد ان غير مجراها عنها اذ كان يمر بمحاذاة سورها الغربي تماما وكانت تقام فيه احتفالات الربيع الاشورية سنويا • وقد كشفت مديرية الآثار العامة عن المدرج الحجري في سور نينوى الغربي المؤدي الى نهر دجلة قديما اثناء اعمال التنقيب الأثري الذي قامت به عام ١٩٧١ حينما استظهرت بوابة ماشكي (المسقى) ، ومدينة نينوى محاطة بسور عظيم مشيد من مادة اللبن بارتفاع غير قليل اذ ما زال المتبقي منه حاليا بارتفاع من (٥-١٠) امتار بالرغم من مرور زمن طويل على هجر المدينة وتخریبها اضع الى ما فعلته العوامل الطبيعية فيها • وان هذا السور ذو قاعدة حجرية مغلف ايضا بوجه من حجر الحلان المهتم ذي القياسات المنتظمة لاعطاء السور قوة وجمالا وان اطوال هذا السور في الجزء الشمالي منه (بمسافة كيلو مترين) ، وفي الجزء الشرقي بمسافة (اربعة كيلو مترات وثمانمائة متر) ، وفي الجزء الجنوبي (بمسافة ثمانمائة متر) ، والجزء الغربي بمسافة (اربعة كيلو مترات ومئة وخمسين مترا) • وبهذا تكون المساحة الكلية لمدينة نينوى بحوالي الفين وستمائة دونم وان لمدينة نينوى خمس عشرة بوابة تحمل كل منها اسما لاحد الالهة وفي مدونة تباعا في الخارطة الأثرية (شبكة رقم ١) •

لقد قامت مديرية الآثار العامة منذ عام ١٩٦٦ بكشف بعض هذه البوابات حسب الأهمية التاريخية والسياحية للمنطقة فاستظهرت بوابة شمش الضخمة الكائنة في السور الشرقي للمدينة والتي اتضح ان وجهها الحجري فقط يمتد بمسافة ستة وستين مترا،

وستنصب دراستنا على المواقع الأثرية الهامة التي تعرضت فعلا لمشاكل الزحف العمراني مبتدئين بمدينة نينوى الأثرية انعاصمة الاشورية الشهيرة التي ستكون موضوع هذه المقالة •

(١) نبذة تاريخية عن مدينة نينوى الأثرية

تعد نينوى من ابرز العواصم العالمية في التاريخ القديم اذ كان لها دور هام في حياة الامم والشعوب ابان ازدهارها كعاصمة للامبراطورية الاشورية خاصة في الفترة الزمنية الممتدة من ٧٢٢ قبل الميلاد وحتى سقوطها عام ٦١٢ قبل الميلاد • وقد كانت نينوى مستوطنا قديما منذ الالف السادس قبل الميلاد وتطورت بعد ذلك الى مركز حضاري عظيم شمل مختلف الفنون والمعرفة في الشرق القديم ، كما دلت على ذلك التنقيبات الأثرية التي اظهرت هذه الحقائق، ولكنها لم تتبوأ مكائنها السياسية المرموقة الا في حدود القرن الثامن قبل الميلاد ، حيث سبقتها عواصم آشورية معروفة ايضا كاشور ونمرود (كالح) وخورسباد (دورشروكين) • وقد برزت أهمية نينوى ابان حكم سلالة الملك سرجون الثاني الاشوري وباتحاديد في عهد ابنه الملك سنحاريب في حدود (٧٠٥ - ٦٨١) قبل الميلاد اذ اتخذها عاصمة له ، وعكف على تحسينها وتجميلها وتقوية خططها الدفاعية •

(٢) موقع نينوى

تقع مدينة نينوى في الجانب الايسر من مدينة الموصل ، وهي على شكل شبه منحرف قاعدته في

الدملماجة فمرتفع ترابي واخيرا منخفض سنحاريب
المائي الذي يبعد بحوالي مئة متر عن سور نينوى
الشرقي كما موضح ذلك في النظرة الاثرية
(شكل رقم ١) .

(٣) المسألة القانونية

بعد ان اوضحنا في مقدمة هذه المقالة ، وفي
الجوانب التاريخية والجغرافية منها الاهمية الاثرية
لمدينة نينوى ، لابد وان نوضح الجوانب القانونية
لهذه القضية ليقف القارئ الكريم على حقيقة المسألة ،
ومدى التجاوزات الواقعة عليها ، والاساليب غير
المشروعة التي أتبع في السيطرة عليها ، بسبب
امتداد الزحف العمراني اليها او ما كانت صادرة
من المتفعين والطامعين بها ، او نتيجة اهمال اجهزة
الدولة المختصة في حينه لواجباتها الاساسية في
الحفاظ على تراث الوطن ، مما سهلت جميعها وقوع
مثل هذه التجاوزات وتثيت حقوق مزعومة للأفراد
عليها .

نقد بينا سابقا ان نينوى قد هجرت تماما بعد
اضمحلال مركزها السياسي ، وتعرضها للخراب بسبب
الغزو الاجنبي ، وظل الاستيطان فيها متقطعة ولقطة
وجيزة ما لبث ان انتهى وهجرت المدينة كليا واضحت
غير صالحة للسكن ، ولكن بدأ الطمع بها والتجاوز
عليها يظهر منذ اوائل الثلاثينات من القرن الحالي
حينما شرع بعض الافراد الذين لهم نفوذ خاص في
استثمارها زراعيا ، بالرغم من اعلان مديرية الامار
العامة عن ائريتها في الجريدة الرسمية المرقمة ١٤٦٥
والمؤرخة في ١٧/١٠/١٩٣٥ .

كما استظهرت بوابات سن وما شكى ، كما عملت
جامعة الموصل على كشف بوابة أدد .

ومن الملاحظ ان جميع هذه البوابات تحتوي
على قاعات وغرف متناظرة وكانت تستخدم من قبل
الجنود الآشوريين في المراقبة والدفاع عن المدينة ،
فضلا عن استخدامها الطبيعي كمداخل . ان مدينة
نينوى الاثرية تضم تلين رئيسيين اولهما تل قوينجق
ويحتوي على قصرين مهمين هما قصر سنحاريب
وقصر آشور بانيبال ، وثانيهما تل النبي يونس وفيه
قصر اسرحدون الشهير وقصر السلاح الاشوري ،
فضلا عن وجود جامع النبي يونس (ع) التاريخي
الهام .

ويعتقد الآثاريون المتخصصون ان نينوى تضم
ايضا قصورا هامة ومعابد لم يتم كشفها بعد . ويخترق
نهر الخوصر الاثري الذي انشاء سنحاريب مدينة
نينوى من شرقها وحتى غربها بعد مسيرة طويلة من
منطقة جيروانه قرب قضاء الشيخان وحتى مصبه في
نهر دجلة جنوب الجسر الحديدي القديم بالموصل .
ومما تجدر الاشارة اليه ان الدفاعات الاشورية
المحصورة ما بين سور مدينة نينوى الشرقي وسورها
الترابي الخارجي هي عبارة عن عوائق دفاعية عسكرية
لعرقله هجوم الاعداء في الجزء الشرقي من المدينة
حسبما توقعه سنحاريب . وقد اثبتت مجريات الاحداث
اللاحقة صواب تقديراته اذ سقطت المدينة فعلا من
جهتها الشرقية (بالرغم من وجود هذه الدفاعات)
نظرا لضعف الحكام المتأخرين وشراسة وحقد
الاقوام المهاجمة للمدينة .

وهذه العوائق الدفاعية تمثل بالسور الترابي
الخارجي يليه مانع مائي فارفاح ترابي ، فمنخفض

نفسها ، والغريب في الامر ان مستندات حقوق التفويض واللزمة التي منحت للأشخاص في المناطق الاثرية كان صدورها خلافا للقانون الاساسي الذي كان سائدا آنذاك وحتى للقوانين الخاصة التي كفلت جميعها حماية اثار البلد . ومنها قانون الآثار رقم ٥٩ لسنة ١٩٣٦ النافذ حاليا والذي نص في مادته الثالثة على ما يلي :

(كل ما يوجد في العراق من الآثار المنقولة وغير المنقولة سواء ما كان منها على سطح الارض او في باطنها يعتبر من ثروة الدولة العامة ، فلا يجوز للأفراد او الجماعات ان يتصرفوا بها او يدعوا بملكيتهما الا ضمن القيود الموضوعة في هذا القانون) .

نقول بالرغم من صراحة هذه المادة في اعتبار الآثار هي من ثروة الدول العامة التي لا يجوز التصرف بها او الحجز عليها او تملكها ، والتي تطابق احكام الفقرة الثانية من المادة (٧١) من القانون المدني ، نجد اراضي مدينة نينوى الاثرية اكثرها مملوكة اليوم الى اشخاص عن طريق قانون التسوية الذي اشرفنا اليه آنفا . والعجيب في الامر ان حقوق التصرف والملكية لم تقتصر على اراضي نينوى الاثرية فقط بل امتدت الى تملك اسوارها وقصورها ومعابدها ، المطمورة منها والشاخصة بحجج ومستندات رسمية .

ولدى قيام مديرية الآثار العامة باداء مهمتها الاساسية في مطلع عام ١٩٦٦ بهدف حماية آثار نينوى ، وايقاف التجاوزات المستمرة عليها اصطدمت بواقع محزن وواجهت حرجا كبيرا حينما وجدت ان

وقد تزايد الاستغلال الزراعي لهذه المنطقة يوما بعد يوم ، وبذلك بدأت لأول مرة تظهر حالات السكنى الجديدة على شكل بنايات بسيطة تحددت بالابنية التي لها علاقة بالاستثمارات الزراعية وبصورة متفرقة هنا وهناك . وان مادتها البنائية لا تعدى اللبن والطين . وكل هذا جرى تحت نظر وسمع السلطات المختصة البائدة ، وهي لم تحرك ساكنا لايقاف هذه التجاوزات التي ظلت مستمرة لغاية تشريع قانون تسوية حقوق الاراضي . ونحن نعلم ان منشأ قانون التسوية كان من تقرير الخبير البريطاني (ارنست داوسن) الذي قدمه للحكومة سنة ١٩٣٢ . ومن ثم شرع عام ١٩٣٨ بالقانون رقم ٢٩ لسنة ١٩٣٨ الذي كان السبب المباشر في ضياع العديد من المناطق الاثرية والتي جرى تملكها من قبل الافراد بحجة الاستغلال الزراعي . لذلك وللآثار السيئة التي خلفها هذا القانون ، مما دعا حكومتنا الوطنية بعد ثورة ١٧ تموز ١٩٦٨ التقدمية الى التنبه لمخاطره والغائه عند تشريع قانون اصلاح الزراعي رقم (١١٧) لسنة (١٩٧٠) ان قانون التسوية هذا قد منح حق التفويض بالطابو للارض الزراعية التي يستغلها اشخص بالزراعة مدة عشرة سنوات متوالية ومنح كذلك حق اللزمة لمن يستغلها مدة ثلاث سنوات ، وبذلك وزعت كل ممتلكات الدولة من الاراضي الى الاشخاص ، ولم يقتصر الامر على ذلك بل تعداه الى منح حقوق التفويض واللزمة في الاراضي الاثرية المستغلة بالزراعة تجاوزا ، ولذلك نجد اليوم العديد من الاراضي الاثرية مملوكة من قبل افراد وعوائل دون وجه حق ، وان هذا التملك مدعم بمستندات رسمية صادرة من الدولة

العليا ، فكان من حصيلته ذلك ان امتلكت مديرية الآثار العامة كادرا فنيا متخصصا بمختلف الدراسات الأثرية ، وقد صحب ذلك وعي آثاري متفتح كان من اهم الاسباب الداعية للتحرك في حماية الاثار وايقاف التجاوزات عليها طبقا لاحكام قانون الآثار وللاعتبارات الوطنية الداعية للحفاظ على تراث الوطن وتاريخه .

لذلك كان اول اجراء اضطلعت به مديرية الآثار العامة في هذا المجال هو ايقاف التجاوزات المستمرة على مدينة نينوى الأثرية . وكان ذلك في شهر تشرين الثاني من عام ١٩٦٥ ، على اثر مذكرة قدمتها مديرية الابحاث الآشورية في مديرية الآثار العامة . وقد عزز هذا الاتجاه بدعم من مجلس السياحة الاعلى الذي اتخذ قرارا بحماية مدينة نينوى الأثرية وايقاف التجاوزات الواقعة عليها ، وخول السيد وزير الداخلية آنذاك باعتباره عضوا في مجلس السياحة الاعلى تنفيذ قراره .

ولهذا فقد اصدر السيد وزير الداخلية برقيته المعروفة (١٩٠١٦) في (١٧/١١/١٩٦٥) الموجهة الى متصرف لواء الموصل والتي منع بموجبها البناء في عموم مدينة نينوى الأثرية^(١) وكانت هذه البرقية هي نقطة الانطلاق الاولى لاجراءات حماية هذا الاثر الهام ، تبعتها بعد ذلك تعليمات تفصيلية اصدرتها مديرية الآثار العامة بكتابها (٨٠٩٨) في (٢٦/١٢/١٩٦٥) الذي عينت بموجبه حدود المنطقة الأثرية في نينوى والمحرمات الواجبة لها ، فسي ضوء احكام قانون الآثار الناقد . ومن ثم تلت هذا

مدينة نينوى الأثرية الشهيرة مملوكة من قبل افراد وعوائل . ولدى استقراء مستندات التملك بشكل دقيق اتضح ان اغلبها قد ملكت بموجب قانون تسوية حقوق الاراضي وقرارات لجان التسوية الصادرة بموجبه .

ومن الجدير بالذكر ان قرارات التسوية قد صدرت منذ سنة ١٩٣٨ بالتعاقب من قبل اللجنة التاسعة في (لواء) الموصل (محافظة نينوى) ، بالرغم من صدور الاعلان عن اثرية المنطقة عام ١٩٣٥ . اي ان هذه القرارات قد صدرت خلافا لحكم قانون الآثار الذي اعتبر الآثار من ثروة الدولة العامة .

هذا من جهة ومن الجهة الأخرى ان المسؤولين في مديرية الآثار العامة انفسهم قد ارتكبوا خطأ جسيما في حينه حينما تجاهلوا امر هذه القرارات المخالفة احكام قانون الآثار ، اذ كان الواجب يقضى بالاعتراض عليها خلال المدة القانونية المقررة لها وقبل اكتسابها الدرجة القطعية . فالسكوت عن ذلك وعدم الاعتراض اديا الى ان تصبح هذه القرارات حجة على الجميع ، بعد اكتسابها درجة البتات دونما اعتراض من احد ، ويتضح للمقارئ الكريم من خلال سرد هذه الوقائع مدى التجاوزات الواقعة على مدينة نينوى الأثرية والاساليب غير المشروعة التي صاحبت تلك التجاوزات، والتي ساهمت بها عناصر مختلفة كما اوضحناها آنفا .

(٤) اجراءات الحماية

بعد ثورة ١٤ تموز ١٩٥٨ الوطنية أرسل العديد من الآثاريين الى الخارج للتخصص بالدراسات

(١) انظر صفحة ٣٦٨ من هذا المقال

الاثريّة ، والاجهاز على منجزات مديريّة الاثار العامّة الرامية الى حماية هذا الاثر الخالد .

لكن أعين المسؤولين في مديرية الاثار العامّة كانت يقظة ومرنة وسريعة الحركة مما افسدت نوايا اولئك المتربصين ، فبالاضافة الى شن حملة قوية لافهام المسؤولين الى خطورة نقل الاثرية من اسوار نينوى الاثرية وأثر ذلك على مستقبل الاثار فيها فقد ساهمت اجهزة مديرية الاثار العامّة اسهاما فعّالا في المشاركة لدرأ اخطار فيضان عام ١٩٦٦ بالموصل سواء بتوجيه الهيئات المسؤولة عن الفيضان الى نقل الاثرية من مناطق خصصت لهذه الغرض للابتعاد عن اسوار نينوى ، اضافة الى ذلك مشاركتها الفعلية في وضع جميع امكاناتها من سيارات وآلات وايدى بشرية من عمال وموظفين تحت تصرف الاجهزة المسؤولة بهدف اتقاذ مدينة الموصل من خطر الفيضان .

كما يتضح ذلك من كتابها (١١٣٦) في ١٩/٢/١٩٦٦) الموجّه الى متصرفية لواء الموصل ومديرية متحف الموصل بهذا الشأن .

(٤) كما عملت مديرية الاثار العامّة على تحديد محرمات الاسوار من الداخل ضمن المناطق السكنية المشيدة سابقا في نينوى وكذلك الدفاعات الاشورية في الجهة الشرقية من نينوى وذلك بكتابتها (١٣٥٣ و ١٣٥٤ في ٢٨/٢/١٩٦٦) .

الكتاب كتب رسمية عديدة تتضمن كلها التعليمات والتفسيرات والتوجيهات الهادفة الى تأمين النجاح التام لانقاذ هذا الاثر ، وسنشير الى مراحل اجراءات الحماية لاعطاء صورة واضحة عن الموضوع اكتمالا للمفائدة المرجوة .

مراحل اجراءات الحماية

(١) طلبت مديرية الاثار العامّة بكتابتها (٥٩) في ٢/١/١٩٦٦) من الجهات المختصة عدم تخصيص الاراضي الاميرية الواقعة داخل نينوى ومحرماتها الى الجمعيات التعاونية لبناء المساكن .

(٢) اصدرت وزارة الداخلية كتابها (١١١٤) في ٢٥/١/١٩٦٦) الموجّه الى متصرفية لواء الموصل ليؤكد البرقية المرقمة ١٩٠١٦ والمؤرخة في ١٧/١١/١٩٦٥ حول منع البناء في نينوى والحفاظ عليها .

(٣) لقد كانت مشكلة الفيضان في مدينة الموصل وما زالت من المشاكل الخطيرة التي تواجه مديرية الاثار العامّة ، حيث كانت تصرف جهود الاهالي والحكومة على حد سواء في نقل الاثرية من اسوار نينوى الاثرية لسد الثغرات التي تحدثها مياه دجلة الفائضة في موسم الفيضان بصورة عفوية . الا ان بعض المتفعين في نينوى كانوا يحرضون على نقل المزيد من هذه الاثرية من الاسوار بالذات وحتى لو توافرت في مكان آخر بحجة مكافحة اخطار الفيضان ، من اجل ازالة معالم المدينة

مشاكل نينوى بغية انقاذها من جهة ، وحل مشاكل الغير المتعلقة بها من الجهة الاخرى .

(١١) وما يجدر ذكره هنا ان اول دعوى

استملاكية أقيمت في نينوى بعد صدور قرار منع البناء فيها ، كانت تخص قطعة الارض المرقمة ٤/١٨ مقاطعة ٤٢ قوينجق والرحمانية العائدة للسيد عبداللطيف احمد السلطان احد

اعضاء الاسرة التعليمية في الموصل ، حيث شيد دارا على القطعة المذكورة ضمن قطاع سكني كان مقررا ان تُشيد فيه (٨٤) دارا تعود لاعضاء جمعية اسرة المعارف في الموصل .

الا ان اجراءات منع البناء في نينوى قد حالت دون تحقيق ذلك . ولهذا سعت مديرية الآثار بكل طاقتها لاستملاك اذار المشيدة على قطعة الارض المذكورة كعمل ايجابي له مدلولاته الخاصة في دعم وتأكيذ اثرية المنطقة وقد نجحت في اقامة الدعوى الاستملاكية بتاريخ ١٩٧١/٩/٢ وبرقم ٧١/٣٩٢ لدى محكمة بداءة الموصل على السيد عبداللطيف احمد السلطان صاحب الدار المذكورة وتمكنت من نزع ملكية العقار المشيد على القطعة المرقمة (٤/١٨) مقابل تمويض عادل ووفقا لاحكام قانون الاستملاك . حيث بلغت كلفة البديل بالنسبة للابنية والمنشآت قطع بمبلغ (٤٣٦٢/٦٢٥) ديناراً .

اما بالنسبة لقطعة الارض فقد استبدلت بقطعة ارض اميرية تعادلها قيمة وموقعها من ضمن مفرزات القطعتين الاميريتين المرقمتين ١٢/٢

(٥) ومنعت كذلك البناء والدفن في تل النبي يونس الاثري او ترميم الدور المشيدة عليه سابقا .

(٦) واقترحت تأسيس (البحيرة) عند منعطف نهر الخوصر بالقرب من قصر آشور بانيسال المشيد في الجزء الشرقي من تل قوينجق والمطل على النهر المذكور ، وما زالت مسناته الحجرية بارزة لحد الآن .

(٧) ان اول التفاتة جديرة بالتقدير هي قيام وزارة المالية (الاملاك) بالغاء بيع مفرزات الارض الاميرية المرقمة ٦٤/٢ مقاطعة ٤٠ نينوى الشرقية ، دعما للاجراءات المتخذة في انقاذ نينوى .

(٨) طلبت مديرية الآثار العامة من مديرية الاملاك والاراضي الاميرية العامة ، تخصيص الاراضي الاميرية اللازمة لاستبدالها بالاراضي الواقعة داخل نينوى والعائدة للغير للسير في طريق انقاذ هذا الاثر .

(٩) قررت مديرية الآثار العامة وضع حرم لنهر الخوصر الاثري بمسافة (١٦) مترا من حافته العليا لكلا الجهتين ، وعلى طول امتداده من منبعه وحتى مصبه في نهر دجلة (جنوب الجسر القديم بالموصل حاليا) .

(١٠) وفي مجال حل مشكلة نينوى فقد توجهت مديرية الآثار العامة الى وزارات الاعلام والداخلية والمالية والعدل ، والى عدد من المديرات العامة ذات العلاقة لتسمية ممثلها في اللجنة التي تقرر تأليفها من اجل وضع الحلول العملية والسريعة الهادفة الى حل

ومصلحة المصايف والسياحة والتسجيل العقارى والاملاك) لها نفس الدور المشرف في دعم الاجراءات المتخذة في انقاذ نينوى وحمايتها. وقد ثمنت مديرية الاثار العامة مواقف هذه الدوائر والمؤسسات اكثر من مرة .

وفي ضوء ما تقدم ، لاحظنا كيف تعرضت مدينة من اهم المدن الاثرية في قطرنا للتجاوز بحجج وبواعث مختلفة نتج من جرائها ان شوه وخرب ثلثها عند تشييد الابنية السكنية فيها ، وتحت انظار كل المسؤولين في العهد البائدة ، دونما اعتراض من احد ، وبذلك قضى على جانب من الجوانب التاريخية والثقافية والانسانية ، من حياة هذه المدينة التاريخية ، ولولا توافر الكوادر العلمية والفنية وحرصها الاكيد في انقاذ هذا الاثر لذهبت كل معالمه الاساسية وطمرت الى الابد جوانب هامة من حياة شعب مبدع اقام في هذه الربوع حضارة متقدمة برزت فيها مظاهر الفنون والاداب وكل العلوم المعروفة في تلك الحقبة الزمنية وما سبقها. ان مدينة نينوى الاثرية هي نموذج واحد من المواقع والمدن الاثرية التي يزخر بها قطرنا من شماله وحتى جنوبه ، نظرا لما كان يتمتع به من اصالة حضارية .

فحري بنا ونحن ورثة هذه الحضارة الرائعة من اختصاصيين ومسؤولين ومواطنين ان نسهر على حمايتها بكل عناية ، وان نحرص على صيانتها وابرار معالمها ، ليتعرف العالم من خلالها

و ٢/٢٦ من المقاطعة ٣٩ نينوى الجنوبية ، والتي وافقت على تخصيصها لهذا الغرض وزارة المالية / الاملاك بكتابها المرقم (٢٠٢٠٣) والمؤرخ في ٣٠/٨/١٩٧٠ .

(١٢) لقد تلت هذه الدعوى دعاوى كثيرة استملاكية واستبدالية ساعدت على تحرير اجزاء هامة من مدينة نينوى الاثرية .

(١٣) لقد منعت مديرية الاثار العامة افراس الاراضي او تصحيح صنفها داخل منطقة نينوى الاثرية ومحرماتها لعدم اعطاء المجال فسي تركيز التجاوزات وتعقيد المسألة برمتها .

(١٤) ومن اجراءات الحماية السريعة التي مارستها مديرية الاثار العامة في المنطقة هي اعمال التنقيب والصيانة الاثرية معا ، فضلا عن اهميتها الاخرى في ابراز معالم اثار نينوى من النواحي الاثرية والتاريخية والسياحية ، لذلك استظهرت بوابة شمش الشهيرة وبوابة سن وبوابة ماشكي ، وقصر سنحاريب في قل قويجنق ، وما زالت توالي استظهار جميع البوابات الخمس عشرة لنينوى .

(١٥) ان واجب الامانة يدعوني الى ان اشير الى موقف الدعم الجدى الذى وقفه جامعة الموصل في انقاذ نينوى والمساهمة الفعلية في كشف معالمها الاثرية . اذ استظهرت بوابة (أدد) في السور الشمالى للمدينة وانفقت على صيانتها آلاف الدنانير . كما ان وزارات الاعلام والداخلية والمالية والبلديات ومحافظة نينوى والمديريات العامة (التخطيط والهندسة العامة

من اجل انقاذ آثار قطرنا ومدنه التاريخية الهامة ،
 سيما وان مؤسسات هيئة الامم المتحدة المختصة
 وأغني بها دوائر اليونسكو ومجالسها العلمية قد
 اتبعت الى هنا الامر منذ زمن وبدأت بوضع
 الاتفاقيات والتشريعات لحماية التراث الحضاري
 والانساني والبيئة بكل ضروبها ، وان قطرنا العراقي
 هو احد الاقطار التي دعمت هذه الاتفاقيات وساندها
 نظرا لما لها من اهمية بالغة في حماية الملكات
 الثقافية المنقولة وغير المنقولة ...

على مكانة قطرنا التاريخية ، او على الاقل ان
 نمنع عنها يد التخريب والتشويه لكي نقلها
 بامانة الى الاجيال اللاحقة التي ستولي رعايتها
 بمفهوم علمي اكثر تطورا بما يتناسب وعظمة
 هذا التراث الذي يدل على عبقرية صانعه ..
 ان هذه المشكلة التي عرضناها هي واحدة من
 الامثلة العديدة التي تواجهنا اليوم في انحاء مختلفة
 من القطر • ويجدر بنا ان نضع الخطط السريعة
 والمدروسة بعناية مستفيدين من تجربتنا في نينوى

بسم الله الرحمن الرحيم
الجمهورية العراقية

وزارة الداخلية
مديرية الداخلية العامة
الادارة

العدد / ١٩٠١٦
التاريخ ١٧ / ١١ / ١٩٦٥

برقية

(على الفور)

متصرفية لواء الموصل

الموضوع : المحافظة على موقع نينوى

نشير الى كتاب مديرية مصلحة المصايف العراقية (سكرتارية المجلس الاعلى للسياحة) المرقم ٥١ في ١٤ / ١١ / ١٩٦٥ المعنون الى السيد رئيس الوزراء (رئيس المجلس الاعلى للسياحة) ونسخة منه الينا واليكم حول الاضرار الناجمة عن السماح راجين منع اقامة اي بناء في هذه المنطقة فورا بتشيد مشاريع سكنية داخل منطقة سور نينوى واعلامنا *

توقيع / ..
وزير الداخلية

نسخة منه اشارة الى الكتاب اعلاه الى :-


- رئاسة ديوان مجلس الوزراء
- السيد وزير الثقافة والارشاد
- السيد وزير المالية
- السيد وزير العمل والشؤون الاجتماعية
- السيد وزير المواصلات
- السيد وزير الشؤون البلدية والقروية
- السيد وزير التخطيط
- السيد امين العاصمة
- السيد مدير الآثار العام
- مصلحة المصايف والسياحة (سكرتارية المجلس
الاعلى للسياحة) *

مدينة القاهره

مدينة الرها

مدينة حماه

طريق القليل - موصل



مخطط رقم (١١)

مخارطة تخطيطية

